

وزارة العدل
قرار وزير العدل رقم ٧٣٨ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق؛
وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٩٠٩ لسنة ٢٠١٩ المتضمن بمادته الرابعة يعدل القرار رقم ٢١ لسنة ٢٠١٤ بشأن إنشاء مأمورية للشهر العقاري والتوثيق بنادى القاهرة الجديدة باسم مأمورية الشهر العقاري والتوثيق بالقاهرة الجديدة تتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ليصبح فرع توثيق نادى القاهرة الجديدة وإخراج المكونات الإدارية للتجمع الأول من اختصاصه لإدخالها ضمن اختصاصات فرع توثيق مدينة الرحاب
وعلى مذكرة السيد الأستاذ رئيس قطاع مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٣/١/٢٣؛

قرد:
(المادة الأولى)

ينشأ فرع للتوثيق باسم «فرع توثيق اتصالات القطامية» يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة ، ويكون مقره داخل فرع شركة اتصالات الكائن (بشارع الـ ٩٠ داون تاون مول - التجمع الخامس - القطامية - قسم شرطة التجمع الخامس - محافظة القاهرة) ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكاني أو النوعي فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع التوثيق المختص مكانيًا أو نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، وي العمل به اعتباراً من ٢٠٢٣/٢/١١
 صدر في ٢٠٢٣/١/٢٩

وزير العدل
 المستشار/ عمر مروان

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٢/١ - ٢٠٢٢/٢٥٦٨٢